الأمم المتحدة

A/58/191

الجمعية العامة

Distr.: General
29 July 2003
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والخمسون

البند ٩٦ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

البيئة والتنمية المستدامة: اتفاقية التنوع البيولوجي

اتفاقية التنوع البيولوجي

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يقدم إلى الجمعية العامة، عملا بطلبها الوارد في القرار ٥٧/٢٦٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، تقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي.

تقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي

موجز

دعت الجمعية العامة، في الفقرة ١٤ من قرارها ٥٧/٢٦٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي إلى أن يقدم إليها تقريرا عن العمل الجاري بشأن الاتفاقية. وقد أعد هذا التقرير استجابة لتلك الدعوة.

* A/58/150

250803 250803 03-44583 (A)

يعرض التقرير الأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها في إطار الاتفاقية خلال الفترة التي انقضت منذ أن قدم الأمين التنفيذي تقريره السابق إلى الجمعية العامة. ويركز التقرير، بصفة خاصة، على مساهمة الاتفاقية في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وعلى متابعة نتائج مؤتمر القمة في سياق عملية الاتفاقية وبقدر اتصاله بها. في ذلك الصدد، يوفر التقرير معلومات حول نتائج الاجتماعات الثلاثة المهمة التي عقدت في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي منذ انعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وهذه الاجتماعات هي الاجتماع الثامن الذي عقدته الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في آذار/مارس ٢٠٠٣؛ والاجتماع المفتوح باب العضوية المعقود بين الدورات بشأن برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام ٢٠١٠: الذي عقد أيضا في آذار/مارس ٢٠٠٣؛ والاجتماع الذي عقد تحت شعار ٢٠١٠ التحدي الذي يواجهه العالم في مجال التنوع البيولوجي. كذلك، يوفر التقرير معلومات لاتفاقية التنوع البيولوجي حول التعاون بين الاتفاقية وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات والاتفاقيات الدولية الأخرى وعن حالة بروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية.

أولا – مقدمة

١ – دعت الجمعية العامة، في الفقرة ١٤ من قرارها ٥٧/٢٦٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي[١] إلى أن يقدم إليها تقريرا عن العمل الجاري بشأن الاتفاقية.

٢ – ومنذ أن قدم الأمين التنفيذي تقريره السابق إلى الجمعية العامة (A/57/220)، تمثلت الأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها في إطار عملية الاتفاقية في المشاركة في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة الذي عقد في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا خلال الفترة الممتدة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢[٢]، وتنظيم الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، والاجتماع المفتوح باب العضوية المعقود بين الدورات بشأن برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام ٢٠١٠ والاجتماع الذي عقد تحت شعار: ٢٠١٠ التحدي الذي يواجهه العالم في مجال التنوع البيولوجي. وترد في القسم الثاني من هذا التقرير، معلومات حول نتائج هذه الاجتماعات، وفي القسم الثالث معلومات عن التعاون بين الاتفاقية وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات والاتفاقيات الدولية الأخرى. أما القسم الرابع فيعرض توصيات لتنظر فيها الجمعية العامة.

٣ – وعقدت أيضا اجتماعات مختلفة أخرى خلال الفترة المستعرضة وهي فريق الخبراء التقني لموضوع المناطق المحمية؛ وفريق الخبراء التقني المخصص لموضوع التنوع البيولوجي وتغير المناخ؛ وحلقة العمل الرابعة بشأن الاستخدام المستدام؛ وفريق الاتصال الخاص بالخبراء التقنيين المعنيين بتبادل المعلومات عن السلامة البيولوجية؛ وفريق الخبراء التقني المخصص لموضوع الآثار المحتملة لتطبيق تكنولوجيات تقييد استخدام الجينات على أصحاب الحيازات الزراعية الصغيرة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وعلى حقوق المزارعين؛ وفريق الخبراء التقني المخصص لموضوع المعرفة التقليدية وآلية تبادل المعلومات؛ وفريق الخبراء التقني المخصص لموضوع تنوع الجبال البيولوجي.

٤ – يمكن الحصول على التقارير المتعلقة بالاجتماعات المذكورة أعلاه، وقوائم المشاركين فيها ووثائق ما قبل الاجتماعات، من موقع أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي على الشبكة (www.biodiv.org).

٥ – وحتى ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، كان قد انضم إلى الاتفاقية ١٨٧ طرفا، ووقع بروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية الملحق بها[٣] ١٠٣ أطراف وصدق عليه ٥١ طرفا. وعملا بالمادة ٣٧ من البروتوكول، يبدأ نفاذ البروتوكول في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣.

وعقب القرار الذي صدر عن الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي من المقرر أن ينعقد الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف بوصفه اجتماع الأطراف في البروتوكول بالتزامن مع الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف الذي سيعقد في كوالالمبور في شهر شباط/فبراير ٢٠٠٤.

ثانيا – الاجتماعات الرئيسية لاتفاقية التنوع البيولوجي خلال الفترة المستعرضة

ألف – التنوع البيولوجي في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

١.– مساهمة مؤتمر أطراف اتفاقية التنوع البيولوجي في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

٦ – في إطار متابعة القرارات التي اتخذت في الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف، قدم الأمين التنفيذي تقريرين إلى الجمعية العامة وإلى لجنة التنمية المستدامة بوصفها اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة في دورتيه الثانية والثالثة بشأن تنفيذ الاتفاقية ومساهمة اتفاقية التنوع البيولوجي في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١[٤].

٧– وفي الاجتماع السادس الذي عقده مؤتمر الأطراف في لاهاي خلال الفترة الممتدة من ٧ حتى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، اعتمد مؤتمر الأطراف رسالة إلى مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة أحيلت إلى اللجنة التحضيرية أثناء انعقاد دورتها الرابعة في بالي، إندونيسيا وإلى مؤتمر القمة العالمي نفسه. وقد وردت تلك الرسالة في كل من إعلان لاهاي الوزاري الخاص بمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي والقرار سادسا/٢١ المعنون ''مرفق لإعلان لاهاي الوزاري لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي''. وقد تضمن هذا الأخير مرفقا حمل عنوان ''مساهمة مؤتمر أطراف اتفاقية التنوع البيولوجي في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة''، واستعرض الصلات بين الاتفاقية وجدول أعمال القرن ٢١ والخبرات المكتسبة والدروس المستخلصة من تنفيذ الاتفاقية، وطرح أفكارا ومقترحات للمضي قدما في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١. وعلاوة على ذلك، شارك الأمين التنفيذي في إعداد تقرير عن التنوع البيولوجي في سياق مبادرة الأمين العام بشأن قضايا المياه والطاقة والصحة والزراعة ومبادرة التنوع البيولوجي وفي اجتماعات المائدة المستديرة التي تناولت مبادرة التنمية المستدامة ونظمت في أثناء انعقاد مؤتمر القمة استنادا إلى الورقات الإطارية الخاصة بقضايا المياه والطاقة والصحة والزراعة والتنوع البيولوجي.

٢ - نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بالنسبة إلى عملية الاتفاقية

٨ - كان لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة أهمية كبيرة بالنسبة إلى اتفاقية التنوع البيولوجي. فقد عززت مبادرة الأمين العام بشأن قضايا المياه والطاقة والصحة والزراعة والتنوع البيولوجي وعملية التفاوض في اللجنة الحكومية الدولية من الوعي بالتنوع الإحيائي، ووثقت الصلة المفاهيمية بين أهداف الاتفاقية وتحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر. وقد تضمنت خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة[٥] عناصر رئيسية من القرارات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس بخصوص التنوع الإحيائي.

٩ - أعاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة التأكيد، بوجه خاص، على قيمة اتفاقية التنوع البيولوجي بوصفها الصك الرئيسي للحفاظ على التنوع البيولوجي، واستخدام عناصره استخداما مستداما، وتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية بعدل وإنصاف، وشدد على الحاجة إلى مزيد من الموارد المالية والتقنية الجديدة بغية تسهيل تنفيذ الاتفاقية تنفيذا فعالا. كما أنه أيّد التزام الأطراف في معرض الاجتماع السادس تنفيذ أهداف الاتفاقية الثلاثة تنفيذا أكثر فعالية واتساقا ولا سيما تحقيق خفض كبير بحلول العام ٢٠١٠ في المعدل الحالي لاستنفاد التنوع البيولوجي على المستويات العالمية والإقليمية والقطرية كمساهمة في التخفيف من وطأة الفقر ولنفع الحياة على الأرض.

١٠ - ومن جملة الأمور التي سلط عليها مؤتمر القمة العالمي الضوء الحاجة إلى إدماج أهداف الاتفاقية في البرامج والسياسات العالمية والإقليمية والوطنية، القطاعية منها والشاملة لعدة قطاعات، ولا سيما في برامج القطاعات الاقتصادية وسياساتها في البلدان والمؤسسات المالية الدولية. وبذلك، لم تبرز الحكومات الممثلة في مؤتمر القمة العالمي نص الاتفاقية وحسب بل تعدته إلى أحد الأهداف الرئيسية الواردة في الخطة الاستراتيجية التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس. وقد تبين أن تهميش الشواغل التي يطرحها التنوع البيولوجي لهو من القيود الرئيسية التي تعيق تنفيذ الاتفاقية تنفيذا كاملا. والمأمول أن يمسي ذاك التهميش شيئا عفا عليه الزمن أمام ما خلص إليه مؤتمر القمة العالمي من نتائج. وتستطيع لجنة التنمية المستدامة، بوصفها في مقدمة الهيئات العالمية التي تعنى بشؤون التنمية المستدامة وبالنظر إلى طبيعتها المشتركة بين القطاعات، أن تقدم الكثير في للمساعدة في إدماج شواغل التنوع البيولوجي في صلب الشواغل السائدة حقيقة.

١١ - كذلك عالج مؤتمر القمة العالمي عددا من المسائل المواضيعية والشاملة لعدة شواغل ضمن عملية الاتفاقية، بما فيها تنوع الغابات البيولوجي؛ والتنوع البيولوجي البحري والساحلي؛ والحصول على الموارد الجينية وتقاسم فوائدها؛ وحماية المعرفة والابتكارات

والممارسات الخاصة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛ وتعزيز التكافل بالاتفاقات المتعددة الأطراف والاتفاقات التجارية الدولية ذات الصلة؛ وإدماج أهداف الاتفاقية في البرامج والسياسات العالمية والإقليمية والقطرية؛ وتشجيع تقديم الدعم الدولي العملي وإقامة الشراكات للمحافظة على التنوع البيولوجي واستخدامه استخداما مستداما. لقد عولجت أهداف الاتفاقية الثلاثة على نحو متوازن. وهناك فقرات هامة تتناول المحافظة على التنوع البيولوجي واستخدام عناصره استخداما مستداما وتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية بعدل وإنصاف.

١٢ - ولقد أدخل مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بندين جديدين هامين على جدول أعمال التنوع البيولوجي لم يكن مؤتمر الأطراف قد عالجهما في اجتماعه السادس. ففي الفقرة ٤٤ (س) من خطة التنفيذ دعوة إلى التفاوض، في إطار عمل اتفاقية التنوع البيولوجي ومع مراعاة مبادئ بون التوجيهية[٦]، على إنشاء نظام دولي يشجع المشاركة في الفوائد المتأتية من استخدام الموارد الجينية بطريقة عادلة ومنصفة. وتطلب الفقرة ٤٤ (ز) من الخطة اتخاذ التدابير الرامية إلى تشجيع المبادرات المتعلقة بالبؤر الساخنة وغيرها من المناطق الضرورية للتنوع البيولوجي ودعمها والى تشجيع إنشاء الشبكات والممرات الإيكولوجية الوطنية والإقليمية. ومع أن عملية الاتفاقية تُعالج في بعض برامج العمل المواضيعية والمسائل الشاملة لعدة قطاعات مناطق البؤر الساخنة والشبكات والممرات، يبقى النهج الذي توخاه مؤتمر القمة نهجا كليا بدرجة أكبر. وسوف تحتاج عملية الاتفاقية إلى تناول إجراء المتابعة الضروري المتعلق بهاتين المسألتين الهامتين.

١٣ - ونظرا إلى أن مسائل كثيرة من مسائل التنمية المستدامة تكتسي، بحكم طبيعتها، طابعا عابرا للحدود، لم تكتف الخطة بمعالجة مسائل خاصة بمناطق معينة بل شددت على الحاجة إلى التنفيذ على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. في مجال التنوع البيولوجي، كان الاهتمام كبيرا بالدول الجزرية الصغيرة النامية وبأفريقيا. من هنا دعت الفقرة ٧٠ (هـ) إلى اتخاذ التدابير الرامية إلى تقديم الدعم في مجال حفظ تنوع أفريقيا البيولوجي، واستخدام عناصره استخداما مستداما وتقاسم المنافع المتأتية من استغلال الموارد الجينية على نحو عادل ومنصف. وقد دعت الفقرة ٥٨، في معرض معالجتها مسائل الدول الجزرية الصغيرة النامية إلى الحفاظ على الموارد الطبيعية بطريقة فعالة؛ وتوفير الدعم للتنمية والمضي في تنفيذ عناصر برامج العمل المتعلقة بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي المتعلقة تحديدا بالدول الجزرية الصغيرة النامية وتنفيذ الإدارة المستدامة لمصائد الأسماك؛ ووضع أسس مجتمعية للسياحة المستدامة.

باء – اجتماع ما بين الدورات المفتوح باب العضوية المعني ببرنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام ٢٠١٠ ومتابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

١٤ – نظر اجتماع ما بين الدورات المفتوح باب العضوية المعني ببرنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام ٢٠١٠ الذي انعقد في مونتريال، كندا، في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ آذار/مارس، في نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة من جانبها المتعلق بعملية الاتفاقية وأصدر عددا من التوصيات المتعلقة بالمتابعة. وعموما، فإن من المزمع أن تواصل العمل في إطار الخطة الاستراتيجية للاتفاقية وبرنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام ٢٠١٠. وضمن الإطار العام لبرنامج العمل المتعدد السنوات المقترح لمؤتمر الأطراف، أوصى الاجتماع بأن تراعى، في برامج العمل القائمة، عند إجراء التقييمات المعمقة للمسائل المواضيعية والشاملة لعدة قطاعات، البنود التي حددها مؤتمر القمة للتنمية المستدامة على أنها من المجالات ذات الأولوية كالتخفيف من الفقر والصحة البشرية والمجتمعات المحلية وسبل الرزق المستدامة والنقاط الساخنة والشبكات والممرات الإيكولوجية. وقد أختيرت في هذا الصدد مسألة التنوع البيولوجي في الجزر لتكون بندا يستعرض بصورة متعمقة في الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف. وأوصى الاجتماع بالإضافة إلى ذلك بأن يحدد مؤتمر الأطراف في كل اجتماع من الاجتماعات المقبلة الطرق المناسبة كيما تعالج بما في ذلك داخل الجزء المنعقد على المستوى الوزاري، المسائل ذات الأهمية الشاملة وبخاصة المسائل الاجتماعية والاقتصادية التي حددها مؤتمر القمة للتنمية المستدامة.

١٥ – وسيبسط برنامج العمل المقترح المتعدد السنوات الذي أوصى به اجتماع ما بين الدورات، على عمل مؤتمر الأطراف ويبلوره بشكل كبير. وباستثناء مسألة التنوع البيولوجي في الجزر، لن يتم تناول أي مسائل جديدة للنظر فيها بصورة متعمقة. وسينصب التركيز بدلا من ذلك على ما يلي: (أ) استعراض برامج العمل الجارية لتقييم التقدم وإدخال التعديلات والتحسينات اللازمة حسب الاقتضاء، (ب) والتقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية بما في ذلك بلوغ هدف عام ٢٠١٠ وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية التي اعتمدتها الجمعية العامة في إعلان الأمم المتحدة للألفية (قرار الجمعية العامة ٥٥/٢). ولتعزيز التنفيذ، سيبحث مؤتمر الأطراف أيضا في كل اجتماع من اجتماعاته سبل تحسين آليات تعزيز التنفيذ كآلية التمويل وآلية تبادل المعلومات وأنشطة بناء القدرات.

١٦ – وإذا ما اعتمد مؤتمر الأطراف برنامج العمل المتعدد السنوات، فسيشكل هذا البرنامج المرحلة الأخيرة من المرحلة الانتقالية من وضع السياسات إلى تنفيذها، وهو ما كان جليا في الاجتماعات التي عقدها مؤتمر الأطراف في الآونة الأخيرة.

١٧ - ووُجه عدد من التوصيات التي اعتمدها الاجتماع إلى الهيئات الفرعية للاتفاقية التي طُلب منها أن تواصل استعراض تلك التوصيات وتقدم إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع المشورة بشأن المتابعة المناسبة. ويرد في الفقرات التالية موجز سريع بالتوصيات المحددة التي صدرت عن الاجتماع بشأن بعض المسائل الرئيسية.

١ - النقاط الساخنة والشبكات والمعابر الإيكولوجية

١٨ - أوصي الاجتماع بأن يتولى فريق الخبراء التقني المخصص لموضوع المناطق المحمية وهو الهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، النظر في اجتماعه التاسع في مسألة النقاط الساخنة والشبكات والمعابر الإيكولوجية المنبثقة عن مؤتمر القمة للتنمية المستدامة، وبأن يتولى مؤتمر الأطراف النظر فيها في اجتماعه السابع في سياق العمل المتعلق بالمناطق المحمية، مع مراعاة سائر البرامج المواضيعية والمسائل الشاملة لعدة قطاعات وذلك في سياق الاستراتيجيات وبرامج العمل الوطنية ومع التركيز على خسائر التنوع البيولوجي.

٢ - النظام الدولي للوصول إلى الموارد وتقاسم المنافع

١٩ - أكد الاجتماع على ضرورة أن يدرج في عملية الاتفاقية، هذا القرار الذي اتخذه مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. وأوصى الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص لموضوع الوصول إلى الموارد وتقاسم المنافع الذي سينعقد في مونتريال، كندا في القترة من ١ إلى ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، بأن ينظر في عملية نظام دولي وطبيعته ونطاقه وعناصره وطرائقه، ويقدم إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع المشورة عن الطريقة التي يود بها معالجة هذه المسألة.

٣ - مساهمة اتفاقية التنوع البيولوجي في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وفي عملية لجنة التنمية المستدامة

٢٠ - سلّم الاجتماع بأهمية التعاون الوثيق مع لجنة التنمية المستدامة وطلب من الأمين التنفيذي للاتفاقية أن يعزز هذا التعاون، ويقدم إلى لجنة التنمية المستدامة تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية مع التركيز بوجه خاص على مساهمة تحقيق أهداف الاتفاقية في القضاء على الفقر.

٢١ - وطلب الاجتماع أيضا أن يقوم الأمين التنفيذي بالتشاور مع المكتب، واستعدادا للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف، بما يلي:

(أ) يعد تقريرا عما تنطوي عليه الأهداف الإنمائية للألفية من أهمية بالنسبة لبرنامج العمل في إطار الاتفاقية وأن يستكشف ويبين تفصيلا في كل برنامج عمل الصلات التي تربط بين التنوع البيولوجي والأهداف الإنمائية للألفية ليتسنى تحديد وإبراز الطرق التي

تسهِّل حفظ التنوع البيولوجي والاستفادة منه بصورة مستدامة؛ مما يسهل تحقيق تلك الأهداف.

(ب) تحديد الطرائق التي تكفل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية على نحو يتسق مع أهداف الاتفاقية.

٤ - الشراكة العالمية في موضوع التنوع البيولوجي

٢٢ - الشراكات والتعاون مع القائمين على الاتفاقات والعمليات الدولية من المواضيع الرئيسية الواردة في خطة التنفيذ التي وضعها مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. وفكرة الشراكة فكرة مألوفة في عملية الاتفاقية. أما التعاون مع المنظمات والاتفاقيات والعمليات الأخرى، فقد ظل منذ اعتماد الاتفاقية جزءا لا يتجزأ من الأنشطة المضطلع بها. وبرامج العمل المدرجة في إطار الاتفاقية إنما وضعت وتنفّذ بتعاون وثيق مع مجموعة كبيرة من الشركاء. والتعاون مع المؤسسات الأخرى بند ثابت في جدول أعمال اجتماعات مؤتمر الأطراف. وقد أوصى الاجتماع مؤتمر الأطراف بأن يطلب في اجتماعه السابع من الأمين التنفيذي أن يقيم شراكة عالمية بشأن التنوع البيولوجي تشمل المنظمات الرئيسية العاملة في مجال التنوع البيولوجي على أن تسهِّل أمانة الاتفاقية هذه العملية بهدف زيادة التكافل والتداؤب وتجنب الازدواجية في الجهود وتحسين الاتفاقات المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

٥ - نقل التكنولوجيات والتعاون

٢٣ - أشار الاجتماع إلى الفقرتين ١٠٥ و ١٠٦ من خطة التنفيذ الصادرة عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة اللتين تتعلقان بمسألة نقل التكنولوجيا والتعاون ودعا الأطراف والحكومات إلى تعزيز نقل التكنولوجيا في سياق الاتفاقية من خلال الشراكات التي من ''النوع ٢'' وعملا بنتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. وستكون هذه المسألة أحد المواضيع المزمع النظر فيها على نحو متعمق في الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف في شباط/فبراير ٢٠٠٤.

جيم - الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

٢٤ - عقد الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في مونتريال، كندا من ١٠ إلى ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٣ وأصدر عددا من التوصيات لينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع. وكان تنوع الجبال البيولوجي الموضوع الرئيسي. واعتمدت هذه الهيئة هيكلا لبرنامج العمل المقترح بشأن التنوع البيولوجي للجبال يبرز العناصر البرنامجية والإجراءات المقترحة (التوصية ثامنا/١). واقترح الاجتماع أيضا إنشاء

فريق عامل تقني مخصص للتنوع البيولوجي للجبال وحدد اختصاصاته. وأوصى الاجتماع أيضا بتنقيح وتوسيع القائمة الإرشادية للتكنولوجيا في مجال حفظ التنوع البيولوجي للجبال والاستفادة منه على نحو مستدام. وفي هذا الصدد، أوصى الاجتماع أيضا بأن يقدم إلى الهيئة في اجتماعها التاسع اقتراحان: كيفية تعزيز دور آلية تبادل المعلومات لتصبح آلية مركزية لتبادل المعلومات والتكنولوجيا المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي والاستفادة منه وللتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، والوصول إلى تلك التكنولوجيات وتطوير التكنولوجيا والتعاون التقني ونقل التكنولوجيات.

٢٥ - واستعرضت الهيئة الفرعية أيضا برنامج العمل المتعلق بالنظم الإيكولوجية للمياه الداخلية وفصلته وحسنت منه (التوصية ثامنا/٢)، وحددت الثغرات والقيود في تنفيذ برنامج العمل التي يتعين معالجتها وتحقيق أهداف الاتفاقية. وفي ضوء هذا الاستعراض، أوصت مؤتمر الأطراف بأن يعتمد برنامج عمل منقح يرد في المرفق الملحق بتوصيتها. وأوصت أيضا مؤتمر الأطراف بأن يرحب بما يبذل لتنفيذ برنامج العمل من جهود تكافلية بين القائمين على اتفاقية التنوع البيولوجي والقائمين على اتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية بوصفها موئلا لطيور الماء. وأن تشجع تلك الجهود بوجه خاص، وأحاطت علما بالتقدم المحرز في تنفيذ خطط العمل المشتركة بين البلدين، وتشجع على مواصلة الأنشطة الرامية إلى تجنب أوجه التداخل في أعمال الاتفاقيتين.

٢٦ - ونظرت الهيئة الفرعية في عدد من المسائل المتصلة بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي بما في ذلك استعراض وزيادة توسيع وتحسين برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي؛ والمناطق البحرية والساحلية المحمية والزراعة البحرية وحفظ الموارد الجينية في قيعان البحار العميقة خارج حدود الولاية القضائية الوطنية والاستفادة من تلك الموارد على نحو مستدام.

٢٧ - واستعرضت الهيئة الفرعية في اجتماعها الثامن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي وذلك، للمساعدة في تنفيذ ولاية جاكرتا بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي على المستويات، الوطني، والإقليمي والعالمي (القرار رابعا/٥). وتظهر النتائج أنه بالرغم من التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل، لا يزال هناك الكثير مما يتعين إنجازه لتنفيذه بالكامل ووقف التدهور العالمي في التنوع البيولوجي البحري والساحلي. وأوصت الهيئة بالتالي مؤتمر الأطراف بأن يمدد في فترة البرنامج بستة أعوام إضافية يتم بعدها إعادة تقييم تنفيذه (التوصية ثامنا/٣).

٢٨ - ونظر الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية أيضا في مسألة المناطق البحرية والساحلية المحمية في ضوء تقرير الفريق التقني العامل المخصص للمناطق البحرية والساحلية. وأصدر الاجتماع عددا من التوصيات بشأن هذه المسألة لينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع. وتشمل هذه المسائل: (أ) الإقرار بأن المناطق البحرية والساحلية المحمية عنصر رئيسي في حفظ التنوع البيولوجي البحري وفي المناطق الساحلية والاستفادة منها بصورة مستدامة وبضرورة إقامتها داخل المناطق الخاضعة للولاية القضائية الوطنية وفقا للتشريعات الوطنية ووفقا للقانون الدولي عندما تكون خارج حدود الولاية القضائية الوطنية؛ (ب) واعتماد النهج المبين في خطة التنفيذ التي أصدرها مؤتمر القمة العالمية للتنمية المستدامة بشأن حفظ وإدارة المحيطات بما في ذلك تحديد عام ٢٠١٢ لإنشاء شبكة ممثلة للمناطق البحرية المحمية اتساقا في ذلك مع القانون الدولي؛ (ج) والاتفاق على أن هذه الشبكة ستشمل كل المناطق التي تمنع فيها الأنشطة الاستخراجية وغيرها من المناطق المحمية التي تدار فيها المخاطر ويجوز أن يسمح فيها بممارسة الأنشطة الاستخراجية؛ (د) والإقرار بضرورة أن تكون المناطق المحمية جزءا من إطار لإدارة منطقة بحرية وساحلية أوسع نطاقا، وحث الأطراف والحكومات على أن تقيم على سبيل الأولوية إطارا فعالا لإدارة التنوع البيولوجي البحري والساحلي يشمل جميع المجالات الخاضعة للولاية القضائية الوطنية بما في ذلك المنطقة الاقتصادية الخالصة والجرف القاري والأحواض البحرية العميقة؛ (هـ) والإقرار بالحاجة الماسة إلى أن تنشأ وفقا للقانون الدولي، مناطق محمية أخرى خارج المنطقة الخاضعة للولاية القضائية الوطنية اعتمادا في ذلك على المعلومات العلمية بما فيها ما يتعلق منها، بالتلال البحرية، والمنافس المائية والحرارية، والشعاب المرجانية في المياه الباردة، والمحيط المفتوح. ويطلب من الأمين التنفيذي أن يعمل مع الهيئات الدولية الأخرى، لا سيما إدارة الأمم المتحدة لشؤون المحيطات وقانون البحار، والسلطة الدولية لقاع البحار، والمنظمة البحرية الدولية، وخطط العمل، والاتفاقات البحرية الإقليمية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، والمنظمات الإقليمية لمصائد الأسماك، واليونسكو لتحديد الآليات الملائمة لإنشاء مناطق بحرية وساحلية محمية خارج حدود الولاية القضائية الوطنية، وأن يقدم إلى مؤتمر الأطراف تقريرا عن النتائج المتوصل إليها؛ (و) ويحث الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية المعنية على أن تقدم مساندة فعالة مالية وتقنية ومساندات أخرى لإنشاء نظام عالمي من شبكات المناطق المحمية البحرية والساحلية. وحدد الاجتماع أيضا عددا من الأولويات والمشاريع النموذجية البحثية وأوصى بإدراجها في برنامج العمل وإيجاد شركاء للاضطلاع بالأنشطة ذات الصلة.

٢٩ - وفيما يتعلق بموضوع الزراعة البحرية، وافقت الهيئة على الأنشطة والممارسات الفضلى المزمع الاضطلاع بها لتجنب ما يترتب عن الزراعة البحرية من آثار ضارة بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي، وتعزيز آثارها الإيجابية على نحو ما حدده الفريق التقني العامل المخصص للزراعة البحرية. ووافقت الهيئة الفرعية أيضا على الأولويات البحثية للمستقبل.

٣٠ - ونظرت الهيئة الفرعية في اجتماعها الثامن، في مسألة حفظ الموارد الجينية في قيعان البحار العميقة الواقعة خارج حدود الولاية القضائية الوطنية والاستفادة منها بصورة مستدامة وذلك، في ضوء دراسة مشتركة أعدتها أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار عن العلاقة بين اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار[٧] (انظر UNEP/CBD/SBSTTA/8/INF.3/Rev.1) بغية تمكين الهيئة الفرعية من معالجة المسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية المتعلقة بالاستكشاف البيولوجي للموارد الجينية الكائنة في قيعان البحار العميقة. وجدير بالذكر أن الأمين العام للأمم المتحدة أبرز بالتوازي مع ذلك، في تقريره إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الحادية والخمسين الحاجة إلى أن تنمى على نحو منطقي ومنظم الأنشطة المتعلقة باستخدام الموارد الجينية المستمدة من منطقة قيعان البحار العميقة الواقعة خارج حدود الولاية القضائية الوطنية.

٣١ - واستعرضت الدراسة الأحكام الواردة في الاتفاقيتين في جانبهما المتعلق بحفظ الموارد الجينية في قيعان البحار العميقة الواقعة خارج حدود الولاية القضائية الوطنية والاستفادة من تلك الموارد بصورة مستدامة. ولاحظت الدراسة تكامل أحكام الاتفاقيتين فيما يتعلق بحفظ التنوع البيولوجي البحري والساحلي والاستفادة منه بصورة مستدامة. وخلصت الدراسة إلى أنه في حين أن أحكام الاتفاقيتين تدعم بعضها البعض فيما يتعلق بحفظ التنوع البيولوجي البحري والساحلي والاستفادة منه بصورة مستدامة، تظل هناك ثغرة قانونية كبيرة تتعلق بالأنشطة التجارية المتصلة بالموارد الجينية البحرية في قيعان البحار العميقة الواقعة خارج حدود الولاية القضائية الوطنية. وسيتعين على المجتمع الدولي أن يعالج هذه الثغرة نظرا لتزايد أهمية الموارد الجينية في تلك المناطق والخطر الذي يهددها بسبب مختلف الأنشطة التي قد يضطلع بها دون إيلاء الاعتبار الواجب لضروريات الحفظ والمساواة. وتتضمن الاتفاقيتان مبادئ، ومفاهيم، وتدابير وآليات مفيدة، قد توفر لبنات بناء نظام قانوني محدد للموارد الجينية البحرية في قيعان البحار العميقة الواقعة خارج حدود الولاية القضائية الوطنية.

٣٢ - وأبرزت المناقشات التي جرت بشأن هذه المسألة في الهيئة الفرعية الحاجة إلى المزيد من المعلومات فيما يتعلق بحالة واتجاهات الموارد الجينية لقيعان البحار خارج حدود الولاية القضائية الوطنية، وإلى التعاون بين البلدان وفيما بين المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة.

وأوصت الهيئة الفرعية بأن يقوم مؤتمر الأطراف، في اجتماعه السابع، بما يلي: (أ) أن يطلب إلى المدير التنفيذي، بالتشاور مع الأطراف والحكومات، وبالتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة، كشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بالأمانة العامة للأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والسلطة الدولية لقاع البحار، واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لليونسكو، تجميع واستعراض المعلومات بشأن حالة واتجاهات الموارد الجينية لقيعان البحار، وبشأن طرائق تحديد وتقييم ورصد هذه الموارد، بما في ذلك التهديدات التي تواجهها وسُبُل حمايتها؛ (ب) وأن يدعو الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى أن تناشد المنظمات الدولية ذات الصلة كبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمنظمة البحرية الدولية، والسلطة الدولية لقاع البحار، واللجنة الأوقيانوغرافية الدولية، والمنظمة الهيدروغرافية الدولية، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، وشعبة الأمم المتحدة لشؤون المحيطات وقانون البحار، كي تستعرض المسائل المتصلة بالمحافظة على الموارد الجينية لقيعان البحار خارج حدود الولاية القضائية الوطنية واستخدامها بطريقة تكفل استدامتها، وأن يُقدم توصيات إلى الأمانة العامة بشأن الإجراءات المناسبة؛ (ج) وأن يدعو الأطراف والدول الأخرى إلى تحديد الأنشطة والعمليات التي تدخل في حدود ولايتها القضائية أو تحت سيطرتها، والتي قد تسبب أضرارا بليغة للأنظمة الإيكولوجية والأنواع البيولوجية لقيعان البحار خارج حدود ولايتها القضائية الوطنية، وذلك بغية الامتثال إلى أحكام المادة ٣ من اتفاقية التنوع البيولوجي.

٣٣ - ونظرت الهيئة الفرعية أيضا في المسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة، والمتصلة بعلاقة التنوع البيولوجي بالسياحة. وفيما يتعلق بالمسألة الأولى، أوصت الهيئة الفرعية، ضمن أشياء أخرى، بأن يعتمد مؤتمر الأطراف عملية استعراض دوري لحالة واتجاهات التنوع البيولوجي في الأراضي الجافة وشبه الرطبة، مع أخذ القوانين والسياسات والبرامج الوطنية في الاعتبار، وإدراك الحاجة الملحة إلى اتخاذ إجراءات في البلدان الشديدة التضرر من تدهور التربة، مع التركيز على تعزيز قدرات البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات التي في حالة تحول على إجراء عمليات التقييم على المستوى الوطني، والاستفادة من معارف وهياكل عمليات التقييم العالمية الجارية، فضلا عن عمليات التقييم الوطنية (التوصية ثامنا/٤). وأوصت الهيئة الفرعية كذلك بأن يطلب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، بالتشاور مع الأطراف، إلى المدير التنفيذي وضع أهداف فيما يتعلق بتنفيذ برنامج العمل، مع أخذ برامج العمل الوطنية المتعلقة بمكافحة التصحر على وجه الخصوص في الاعتبار، وكذلك الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات، والمبادرة العالمية للتصنيف، والخطة الاستراتيجية للاتفاقية، فضلا عن خطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وتقديم هذه الأهداف إلى الهيئة الفرعية للنظر فيها.

٣٤ - وفيما يختص بعلاقة التنوع البيولوجي بالسياحة، أقرت الهيئة الفرعية مشروع مجموعة من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتنمية السياحية المستدامة والتنوع البيولوجي، وأوصت بأن يعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع (التوصية ثامنا/٥). وأوصت الهيئة كذلك بأنه يتعين على مؤتمر الأطراف التسليم بأن السياحة المستدامة يمكن أن تنتج عنها منافع جمَّة فيما يتعلق بالمحافظة على التنوع البيولوجي، وملاحظة أن المبادئ التوجيهية ليست إلزامية وأنها تتيح نطاقا من الفرص للسلطات المحلية والإقليمية والوطنية، والمجتمعات الأصلية والمحلية، وأصحاب المصلحة الآخرين، من أجل إدارة الأنشطة السياحية بطريقة تكفل استدامتها من النواحي الإيكولوجية والاقتصادية والاجتماعية. فضلا عن ذلك، دعت الهيئة الفرعية مؤتمر الأطراف إلى أن يطلب من منظمة السياحة العالمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي، ومنظمة التجارة العالمية، والمصارف الإنمائية الإقليمية، والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، ما يلي: (أ) أخذ المبادئ التوجيهية في الاعتبار عند تنفيذ أنشطتها، (ب) وتقديم المساعدة التقنية والمالية فيما يتعلق بتنفيذ المبادئ التوجيهية، وإيلاء هذه المبادئ ما تستحقه من عناية عند إعداد برامج التنمية السياحية التي يرجح أن تؤثر على التنوع البيولوجي، وعند الموافقة عليها وتمويلها.

٣٥ - وأخيرا، قدمت الهيئة الفرعية عددا من التوصيات فيما يتعلق ببرنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف، حتى عام ٢٠١٠ (التوصية ثامنا/٧). إذ اقترحت أولا الاستهداء بالخطة الاستراتيجية، وهدفها المتمثل في تخفيض معدل خسائر التنوع البيولوجي بقدر كبير بحلول عام ٢٠١٠، عند تنفيذ برنامج العمل المتعدد السنوات. وأوصت ثانيا، بأنه ليس من المستصوب أن تُضاف بنود جديدة لعملية النظر المتعمق في المسائل وحتى عام ٢٠١٠، في ضوء عبء العمل الكبير للاتفاقية في الوقت الراهن، وذلك باستثناء التنوع البيولوجي في الجزر. وأوصت ثالثا، بأنه يتعين التركيز على تنفيذ الأطراف لبرامج العمل بصورة تتوافق مع الأولويات الوطنية المتقدمة، حسبما جاءت في استراتيجيات التنوع البيولوجي وخطط العمل الوطنية. وأوصت أخيرا، بأن يقوم مؤتمر الأطراف، بما في ذلك الجزء الوزاري، في كل اجتماع من اجتماعاته حتى عام ٢٠١٠، بتقييم حالة التقدم المحرز في تحقيق أهداف الخطة الاستراتيجية، والتقدم المحرز في تحقيق الهدف المرسوم لعام ٢٠١٠، باعتبار ذلك بندا صريحا في جداول أعمال الاجتماعات.

٣٦ - وتنهض توصيات الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية دليلا على أن برامج العمل يجري صقلها، كما يجري إعداد أدوات وآليات لتحقيق الهدف المرسوم لعام ٢٠١٠. ويتزايد أيضا الاعتراف بأن تعزيز القدرات والموارد المالية، فضلا عن الأنشطة التمكينية، يعتبر ضرورة إذا أُريد لأهداف الخطة الاستراتيجية والهدف المرسوم لعام ٢٠١٠ أن تتحقق.

دال – الاجتماع المتعلق باعتبار عام ٢٠١٠: نقطة تحد عالمي في مجال التنوع البيولوجي

٣٧ – قامت أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، في شراكة مع المركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبدعم مالي من حكومتي هولندا والمملكة المتحدة، بعقد اجتماع عالمي عن مسألة اعتبار عام ٢٠١٠ نقطة تحد عالمي في مجال التنوع البيولوجي، وذلك بغية تصميم إطار عمل للإجراءات التي تتخذ فيما يتعلق بمعالجة تحقيق الهدف المتفق عليه عالميا بشأن تخفيض المعدل الحالي لخسائر التنوع البيولوجي بحلول عام ٢٠١٠. وضم الاجتماع، الذي انعقد في لندن بالمملكة المتحدة، في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣، أكثر من ١٥٠ مشاركا، بما في ذلك خبراء مبعوثون من قِبَل الحكومات، وممثلون للاتفاقيات المتصلة بالتنوع البيولوجي، ولوكالات الأمم المتحدة والمؤسسات الأكاديمية والبحثية، وقطاع الصناعة/والأعمال، والمجتمعات المحلية والأصلية، والمنظمات الدولية، والمنظمات الحكومية وغير الحكومة الأخرى ذات الصلة.

٣٨ – وانعقد الاجتماع عملا بالقرار سادسا/٢٦، الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس، المعقود في نيسان/أبريل ٢٠٠٢. واعتمد مؤتمر الأطراف، في قراره سادسا/٢٦، الخطة الاستراتيجية المتعلقة بالاتفاقية، التي تلزم الأطراف بعملية تنفيذ أكثر فعالية وترابطا لأهداف الاتفاقية الثلاثة، وبأن تحقق الأطراف حتى عام ٢٠١٠ انخفاضا ملموسا في المعدل الحالي لخسائر التنوع البيولوجي على الصعد العالمي والإقليمي والوطني. وقد جرت المصادقة على ذلك الهدف في إعلان لاهاى الوزاري، ومن قِبَل مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة في خطته للتنفيذ.

٣٩ – وتمثلت الأهداف العلمية للاجتماع فيما يلي:

(أ) استعراض النُهُج المتعلقة بفهم وقياس خسائر التنوع البيولوجي؛

(ب) استعراض الهدف المرسوم لعام ٢٠١٠ في سياق الأهداف الأخرى ذات الصلة بالتنوع البيولوجي؛

(ج) تحديد المبادرات الرئيسية التي ترمي إلى معالجة خسائر التنوع البيولوجي (كالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف مثلا)، وتحديد صلتها بالهدف المرسوم لعام ٢٠١٠؛

(د) استعراض النُهُج الأكثر ملاءمة لإعداد التقارير بشأن التقدم المحرز والاتفاق عليها.

٤٠ - ويدخل الاجتماع أيضا في عداد الجهود الجارية لأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي والشركاء الآخرين، والتي تركز بوجه خاص على إدماج مسائل التنوع البيولوجي في مبادرات تهدف إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية[٨]. وتسلم هذه المبادرات بأن اتفاقية التنوع البيولوجي تشكل الإطار المناسب لمواصلة إعداد الأنشطة ذات الأولوية المطلوبة لتعزيز إدماج مسألة التنوع البيولوجي في الجهود العالمية والمحلية الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وكان من المتوقع أن تشكل نتائج الاجتماع وأعمال المتابعة ذات الصلة دفعة أخرى تجاه الاعتراف بأهمية خدمات التنوع البيولوجي والنظام الإيكولوجي في مجال التخفيف من وطأة الفقر في سياق التنمية المستدامة.

٤١ - ولاحظ الاجتماع أنه بينما اتفق المجتمع الدولي على أن خسائر التنوع البيولوجي تُشكل تحديا خطيرا على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، إلا أنه لم توضع بعد مجموعة متفق عليها بشكل عام من المؤشرات التي يمكن استخدامها لقياس مدى وفرة أو خسائر التنوع البيولوجي. وتوجد حاليا مجموعة كبيرة من التقييمات والمقاييس التي تُستخدم على نطاق واسع بواسطة مؤسسات محلية ووطنية وإقليمية وعالمية. بيد أن هذه التقييمات تنحو إلى التركيز على عناصر معينة في تكوين التنوع البيولوجي، مع قدر محدود من التنسيق أو الاتصالات المشتركة فيما بينها، مما يتسبب في الكثير من عمليات الازدواج، فضلا عن الكثير من الفجوات. واعترافا بما يثيره ذلك من قلق، جرى تسليط الضوء في المناقشات التي دارت في الاجتماع، على ضرورة إعداد نُهُج مناسبة من أجل تطوير قدرات الجهات الفاعلة الرئيسية على مختلف المستويات، فيما يتعلق بقياس حالة التنوع البيولوجي ومعدل خسائره على السواء وإعداد التقارير بشأن ذلك، بهدف تقييم التقدم المحرز تجاه تحقيق الهدف المرسوم لعام ٢٠١٠.

٤٢ - ولاحظ الاجتماع أن المجتمع الدولي اتفق، بالإضافة إلى الهدف المرسوم لعام ٢٠١٠، على نطاق واسع من الأهداف الأخرى ذات الصلة، وعلى أهداف تتعلق بالتنوع البيولوجي على وجه الخصوص في بعض الحالات. ويشمل ذلك ١٦ هدفا مرتبطا بالنتائج، من ضمن أهداف الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي، والأهداف الإنمائية للألفية، وأهداف خطة التنفيذ التابعة لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وأهداف المحافظة على البيئة البحرية للصندوق العالمي للطبيعة، وأهداف التحالف من أجل الغابات التابع للصندوق العالمي للطبيعة/البنك الدولي. ولذلك قام الاجتماع بالنظر في العلاقات بين هذه الأهداف فيما يتعلق بإعداد نُهُج لدفع التكافل والتداؤب إلى الحدود القصوى، والتقليل من التداخلات والازدواجية، وتحقيق الاتساق في إعداد التقارير عن المبادرات المختلفة

الجارية التي تعالج تلك المسائل والشواغل، بطريقة تيسر تجميع صورة دقيقة عن التقدم المحرز تجاه تحقيق الأهداف المتفق عليها على المستوى الدولي.

٤٣ - وعلاوة على ذلك، مُنح الاعتبار لنطاق من الأنشطة، والاتفاقات والبرامج الدولية، والاتفاقيات الأخرى ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، والاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية والوطنية، وللكيفية التي يمكن بها استخدام المقاييس القائمة في كل مجال من المجالات فيما يتعلق بإعداد التقارير عن ''الضغوط'' التي يتعرض لها التنوع البيولوجي، كالنمو السكاني وأنماط المستوطنات البشرية، واستهلاك الموارد والمخلفات الناتجة عنه، من أجل ترجمة منجزات تلك المبادرات إلى عملية تخفيض للمعدل الحالي لخسائر التنوع البيولوجي.

٤٤ - وسُلط الضوء على أهمية توفير بيانات ومعلومات موضوعية وكمية مجمعة على المستوى المناسب، بشأن معدل خسائر التنوع البيولوجي، باعتبارها من المكونات الحيوية للجهود الوطنية والعالمية الرامية إلى تحقيق الهدف المرسوم لعام ٢٠١٠. وجرت في الاجتماع أيضا مداولات بشأن إمكانية إدماج البيانات المطلوبة في الأطر والآليات القائمة لإعداد التقارير، بما في ذلك عمليات إعداد التقارير الوطنية المتعلقة باتفاقية التنوع البيولوجي والاتفاقيات الأخرى ذات الصلة بالتنوع البيولوجي دون الاقتصار عليها، وآلية تبادل المعلومات التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي، وسلسلة التقارير عن التوقعات العالمية في مجال التنوع البيولوجي وفي مجال البيئة، وتقييمات الألفية للنظام الإيكولوجي، ومشروع الألفية بشأن الأهداف الإنمائية للألفية، والإطار العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي واتجاهات الكرة الأرضية.

٤٥ - وصدرت عن الاجتماع عدة توصيات تتعلق بمواصلة الاستعراض والنظر بواسطة اتفاقية التنوع البيولوجي والشركاء الرئيسيين الآخرين على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. وبالرغم من أن تلك التوصيات ذات نطاق معم، إلا أنها تتمتع برغم ذلك بما يكفي من المرونة لترجمتها بشكل موسع يتيح لها نطاقا من التطبيقات ويسمح بالنظر في المسألة على الصعيد الوطني، ويتيح إمكانية اتخاذ إجراءات للمتابعة. وتتعلق إحدى التوصيات الرئيسية بالروابط التي تجمع بين التنوع البيولوجي وتخفيف وطأة الفقر وضرورة إدماج أهداف التنوع البيولوجي في الاستراتيجيات الأخرى، والسياسات القطاعية، والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية، والمبادرات الإنمائية الإقليمية والعالمية، ومبادرات القطاع الخاص وقطاع الأعمال. ويتمثل أحد النُهُج العملية لمواجهة تلك التحديات في إدراج هدف التنوع البيولوجي المرسوم لعام ٢٠١٠، بوصفه من مؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بتخفيف وطأة الفقر، وتحقيق الأهداف والأغراض الدولية الأخرى، بما في ذلك أهداف التجارة وجدول الأعمال الإنمائي الأوسع نطاقا.

٤٦ - وشدد الاجتماع أيضا على أهمية إثبات جدوى وفوائد التنوع البيولوجي من خلال إعداد استراتيجية متساوقة للاتصالات الفعالة في ما يتعلق بتأثير خسائر التنوع البيولوجي على الجهود التي تُبذل تجاه تحقيق الهدف المرسوم لعام ٢٠١٠. ولم تفلح جماعة التنوع البيولوجي بعد في إقناع الآخرين بأن عدم تحقيق الهدف ستترتب عليه نتائج وخيمة في ما يتعلق بالسلع والخدمات المرتبطة بالنظام الإيكولوجي، والرفاه الاقتصادي والاجتماعي للإنسان. وبالرغم من أن قضية بعض الأنواع ''الرئيسية'' المهددة قد أقيم الدليل على وجاهتها، من حيث قيمتها المتأصلة، إلا أن الآثار الأوسع نطاقا في ما يتصل بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية ما يزال فهمها محدودا جدا وطرحها أقل من فهمها. وعليه كان من الضروري أن تستوفي تلك المقترحات المتعلقة بإيجاد استراتيجية للاتصالات، الحاجة إلى توضيح النتائج الاقتصادية والإيكولوجية للمعدل الحالي لخسائر التنوع البيولوجي، وضرورة إعداد خيارات مختلفة مع تفصيل تكاليفها وشرح بيانات النتائج المترتبة عليها بشكل كاف، فضلا عن إدراج صلاتها بالأهداف الأخرى ذات الموضوع لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة والأهداف الإنمائية للألفية. وجرى في ذلك الصدد توضيح أن تجربة فريق الخبراء المشترك بين الحكومات والمعني بتغير المناخ ستكون نموذجا مفيدا يسترشد به ذلك النهج. فضلا عن ذلك، يتعين تصميم استراتيجية الاتصالات بحيث تؤدي إلى تعزيز الترابط بين عمليتي إعداد التقارير الوطنية والدولية، وطرح سياسات لا لبس فيها، والإبلاغ عن اتجاهات التنوع البيولوجي بطريقة علمية ذات أسس ومصداقية، والانسجام مع الأهداف الأخرى ذات الصلة لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وللأهداف الإنمائية للألفية، وغيرها من الأهداف الأخرى على الصعيد الدولي

٤٧ - وأشار الاجتماع كذلك إلى أن وجود مجموعة صغيرة من المؤشرات التي تغطي أهدافا متعددة ذات صلة بالتنوع البيولوجي والتنمية، سيكون مفيدا في تقييم التقدم تجاه الهدف المرسوم لعام ٢٠١٠، وبشكل أكثر تحديدا في توضيح الحالة والاتجاهات في ما يتعلق بخسائر التنوع البيولوجي والقوى المحركة التي تقف وراءه، علاوة على الأنشطة التي تنفذ لتخفيض معدله. ويتعين أن تكون هذه المؤشرات ذات علاقة بالسياق الوطني، كما ينبغي أن يستند إعدادها إلى العمل الجاري لفريق الاتصال المعني بالمؤشرات التابع لاتفاقية التنوع البيولوجي، الذي يعمل حاليا على إعداد مبادئ إرشادية للمؤشرات الوطنية، بغية تقديمها إلى الهيئة الفرعية في اجتماعها التاسع. وجرت أيضا التوصية بأن تستخدم المؤشرات التجميعية، حيثما وجدت على مختلف مستويات التنوع البيولوجي، كأداة اتصالات بالنسبة لصناع القرار. ولا ينبغي التفكير في إعداد فهرس موحد للتنوع البيولوجي، بسبب تعذر تحقيق ذلك قبل الهدف المرسوم لعام ٢٠١٠.

٤٨ - وبخصوص التوصيات الواردة أعلاه والمتعلقة بالمؤشرات، دعا الاجتماع إلى زيادة إتاحة المعلومات المستحدثة عن التنوع البيولوجي، من أجل رصد التقدم المحقق نحو بلوغ الهدف المقرر لعام ٢٠١٠، على نحو يتوافق مع أفضل الممارسات في مجال إدارة المعارف. وإضافة إلى ذلك فإن دعم تطوير الأدوات والمعايير والبروتوكولات المناسبة لتبادل المعلومات سيكون عنصرا حاسما في عملية الرصد العامة. كما أن إنشاء قواعد بيانات قادرة على التخاطب فيما بينها سيكون بنفس الدرجة من الأهمية، وكذلك الشروع في أنشطة تهدف إلى زيادة الوعي بوجود بيانات التنوع البيولوجي وأهميتها، مثلا عن طريق ضرب أمثلة لتعبئة بيانات التنوع البيولوجي لأغراض الاستخدام العملي وصنع القرارات (أي بناء نماذج للتنبؤ بأثر تغير المناخ على التنوع البيولوجي، والأنواع الغريبة المجتاحة، وانتشار الأمراض، وتخطيط المناطق المحمية، وما إلى ذلك). وسلم المشاركون بأهمية تحديد الثغرات الكبيرة في البيانات المتاحة عن التنوع البيولوجي وإلى وضع خطط واضحة لملء هذه الثغرات، باعتبارهما عنصرين هامين بصفة خاصة في ''عالم البيانات''.

٤٩ - وفيما يختص بأولوية إيضاح الترابط بين التنوع البيولوجي وأهداف التنمية، دعا الاجتماع اتفاقية التنوع البيولوجي وغيرها من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والمبادرات الدولية إلى وضع أهداف وأهداف فرعية محددة في البرامج ذات الصلة الجاري تنفيذها أو المخطط لها، دعما للهدف المقرر لعام ٢٠١٠. وأكد الاجتماع على الحاجة إلى الاتفاق على عملية لمُهايأة الأهداف الدولية، بما فيها هدف عام ٢٠١٠ لكي تتسق مع الأوضاع الوطنية، وإلى استخدام استراتيجيات التنوع البيولوجي الوطنية، وخطط عملها، وكذلك الآليات الوطنية للرصد والامتثال، باعتبارها أطرا مناسبة لتنفيذ هذه الأهداف على المستوى الوطني. كما أوصي بأن يسترشد استعراض البرامج المواضيعية لاتفاقية التنوع البيولوجي بالعملية المستخدمة في الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات، لتحديد أهداف فرعية ونقاط إرشادية وآجال لتسهيل تحقيق هدف عام ٢٠١٠. وينبغي أن تكون الأهداف الفرعية بقدر الإمكان متماسكة وقابلة للقياس وواقعية ومحددة زمنيا. وإضافة إلى ذلك دعا المشاركون الحكومات إلى العمل بنشاط للنهوض بدور التنوع البيولوجي في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وأوصوا بأن يصبح الهدف ٧: تحقيق الاستدامة البيئية، مبدأً من المبادئ التوجيهية لتحقيق جميع الأهداف الإنمائية الأخرى للألفية.

٥٠ - وبخصوص مسألة الموارد أوصى الاجتماع بزيادة كبيرة في كمية الأموال المتاحة للأنشطة الرامية إلى تحقيق هدف عام ٢٠١٠، وكفاءتها وفعاليتها. ويمكن تحقيق تلك الزيادة من خلال اتباع نهج مبتكرة تشمل تحسين فعالية استخدام الأموال المتاحة في إطار المخصصات البيئية وغيرها في الميزانية، مثل استراتيجيات الحد من الفقر؛ وإنشاء شراكات

إنمائية مع القطاع الخاص والمصادر غير الحكومية؛ وضمان أن يدعم الإنفاق في المجالات الأخرى أهداف التنوع البيولوجي؛ وزيادة التمويل المخصص على وجه التحديد لتحقيق أهداف التنوع البيولوجي من خلال مجموعة من الآليات مثل مرفق البيئة العالمية والمساعدة الإنمائية الرسمية والمؤسسات المالية الدولية والاتفاقات الإقليمية والثنائية. ومن المتوقع أن يشكل تحديد الأهداف على المستوى الوطني في إطار هدف عام ٢٠١٠، والإبلاغ عن التقدم نحو تحقيق ذلك الهدف حافزين للتمويل والاستثمار. ودعا الاجتماع كذلك إلى تهيئة ظروف تشجع على تسخير قوى السوق للمساعدة على تحقيق أهداف التنوع البيولوجي.

٥١ - وأوصى الاجتماع بأن يُعهد بالمسؤولية الرئيسية عن الإبلاغ عن التقدم نحو تحقيق هدف عام ٢٠١٠ على الصعيد الوطني إلى المنسقين الوطنيين لاتفاقية التنوع البيولوجي، وأن تدعمهم في ذلك لجنة وطنية أو فريق عامل وطني تشارك فيه الوزارات ذات الصلة، والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمنظمات البحثية ذات الصلة، لضمان مشاركة جميع القطاعات على نحو ملائم. وأوصى الاجتماع أيضا بأن يستند الإبلاغ إلى نهج علمي سليم للسماح بإجراء مقارنات بمرور الوقت. وإضافة إلى ذلك ينبغي أن يتماشى الإبلاغ مع الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من آليات الإبلاغ ذات الصلة. وأكد الاجتماع على الحاجة إلى تعزيز عملية الإبلاغ الوطني، وعلى الأخص في البلدان النامية، وخاصة ضرورة طلب الدعم الضروري من مرفق البيئة العالمية فيما يتعلق ببناء القدرات.

٥٢ - ومن ثم تُدمج عملية الإبلاغ الوطنية ونتائجها، إضافة إلى مجموعات البيانات والمؤشرات المتاحة الوطنية والإقليمية والعالمية في إعداد التقرير العالمي عن التقدم نحو تحقيق هدف عام ٢٠١٠. وتعدد التقرير العالمي، بتكليف من اتفاقية التنوع البيولوجي، هيئة تعمل بالتعاون أو بالشراكة مع مجموعة واسعة النطاق من أصحاب المصالح، تشمل جميع الاتفاقيات والبرامج الدولية والمؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، ويخضع التقرير لاستعراض الأقران، من طرف فريق علمي مستقل أو مجموعة متعددة الأطراف من أصحاب المصالح. وبخصوص وتيرة الإبلاغ، أوصى الاجتماع بإجراء التحليل والإبلاغ على الصعيد الوطني كل سنتين، وأن يتم ربطه بالتزامات الإبلاغ القائمة بموجب الاتفاقية. وعلى المستوى الدولي ينبغي تحليل الاتجاهات العالمية والإبلاغ عنها في دورة تتراوح مدتها بين أربع وخمس سنوات. ومن التوصيات الجديرة بالتنويه بشكل خاص تلك المتعلقة بضرورة أن تدرج جميع البلدان الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في تقاريرها الوطنية تجاربها في معرض تحديد أهدافها وخطوط الأساس الوطنية لبلوغ هدف العام ٢٠١٠، وذلك باستخدام أهداف فرعية ونقاط مرجعية واضحة. وإضافة إلى ذلك ينبغي أن تشتمل صياغة التقرير الوطني الثالث على أسئلة معينة تتعلق بمجموعة واسعة النطاق

من الأنشطة المضطلع بها في جميع القطاعات ذات الصلة التابعة للحكومة أو للمجتمع المدني، سعيا لتحقيق هدف عام ٢٠١٠.

٥٣ - وفيما يتعلق بمسألة التنسيق اتفق المشاركون عموما على ضرورة إنشاء آلية أو وحدة للتنسيق العام في أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي. غير أن الاجتماع أكد على أن عملية التنسيق على الصعيد العالمي ينبغي أن تتولى قيادتها اتفاقية التنوع البيولوجي، ولكن دون أن تتركز تلك العملية على الاتفاقية. وأوصي أيضا بأنه، نظرا للتحديات القائمة الناجمة عن عدم وجود آلية تنسيق فعالة على الصعيد الوطني، ينبغي بذل الجهود للتشجيع على إنشاء شراكات وخلق تداؤب بين الوكالات البيئية والإنمائية ذات الصلة، والتشجيع على تعميم الأهداف المتفق عليها بين البرامج والوزارات على المستوى الوطني وما دونه من مستويات، حيثما أمكن ذلك. كما أن بناء القدرات على رصد التقدم نحو تحقيق هدف عام ٢٠١٠ ينبغي إدماجه في المستويات التي تكون لها صلات مباشرة مع الجهود المماثلة على المستوى الدولي.

٥٤ - وستعرض نتائج الاجتماع، بما فيها التوصيات الواردة أعلاه، على الهيئة الفرعية خلال اجتماعها التاسع المقرر عقده في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، وعلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع المقرر عقده في شباط/فبراير ٢٠٠٤. ومن المتوقع أن تنظر مجالس إدارة عدد من الاتفاقيات والبرامج الدولية الأخرى ذات الصلة بالتنوع البيولوجي أيضا في نتائج هذا الاجتماع.

هاء- التعاون مع مرفق البيئة العالمية

٥٥ - عملا بمذكرة التفاهم بين مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي ومجلس مرفق البيئة العالمية، استمرت أمانة الاتفاقية في الاتصال بأمانة المرفق والتعاون معها ومشاورتها، سعيا لتعزيز فعالية الآلية المالية في مساعدة الدول الأطراف النامية على تنفيذ الاتفاقية. وقد حضرت الأمانة الاجتماعات التاسع عشر والعشرين والحادي والعشرين لمجلس المرفق، كما حضرت الدورة الثانية لجمعية المرفق، سعيا لتزويد مجالس إدارة المرفق بمعلومات مستكملة عن الاتفاقية. واستحدثت أمانة الاتفاقية قاعدة بيانات لقرارات مجلس المرفق يمكن البحث فيها، وكتيبا إلكترونيا للآلية المالية، يمكن الاطلاع عليهما في موقع الاتفاقية على شبكة الإنترنت (www.biodiv.org). والتقت الأمانتان حديثا للتباحث في كيفية تنفيذ توجيهات مؤتمر الأطراف تنفيذا أكثر فعالية، وقررتا عقد اجتماعات منتظمة لمواصلة الحوار بينهما.

ثالثا- التعاون مع هيئات الأمم المتحدة والمنظمات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة

٥٦ - في مقرره سادسا/٢٠، أعاد مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي التأكيد على الحاجة إلى تعزيز التعاون مع المنظمات والمبادرات والاتفاقيات الأخرى. والتأكيد على التعاون والأنشطة التعاونية دليل على إيمان الأطراف بأن أهداف الاتفاقية لا يمكن تحقيقها إلا عن طريق تنسيق السياسات بين جميع الصكوك والعمليات الوطنية والدولية.

٥٧ - وقد طلب المؤتمر في اجتماعاته السابقة من الأمين التنفيذي أن يتعاون مع عدد من الاتفاقيات والمنظمات الدولية، بما فيها اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بتغير المناخ، الاتفاقية الدولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبشكل خاص في أفريقيا، واتفاقية رامسار، واتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، والاتفاقية الدولية لحماية النباتات، ومنظمة التجارة الدولية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية.

٥٨ - وخلال الفترة قيد الاستعراض تم الاضطلاع بعدد من الأنشطة التعاونية مع هيئات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية ذات الصلة، وغيرها من الاتفاقيات والعمليات.

٥٩ - وفيما يتعلق بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة، شكل تعزيز التعاون مع لجنة التنمية المستدامة عنصرا أساسيا من جهود الاتفاقية. وقد نظر اجتماع ما بين الدورات المعني ببرنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى ٢٠١٠ (انظر الفقرات ١٤-٢٣ أعلاه)، في نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية من حيث علاقته بعملية الاتفاقية، واعترف بأهمية التعاون الوثيق مع لجنة التنمية المستدامة لضمان التآزر فيما بين برنامجي العمل، بحيث يُسهم عمل الاتفاقية إسهاما تاما في جهود المجتمع الدولي الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة واستئصال الفقر. وطلب الاجتماع بهذا الخصوص من الأمين التنفيذي ''أن يعزز التعاون مع لجنة التنمية المستدامة، ويُبلغ عن التقدم الذي يحرز في تنفيذ الاتفاقية، مع التركيز بصفة خاصة على إسهام أهداف الاتفاقية في استئصال الفقر''. وعملا بهذا الطلب قدم الأمين التنفيذي تقريرا عنوانه ''إسهام اتفاقية التنوع البيولوجي في تنفيذ نتائج مؤتمر قمة جوهانسبرغ'' إلى لجنة التنمية المستدامة في دورتها الحادية عشرة المعقودة في نيويورك في الفترة من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣.

٦٠ - وعقد الأمين التنفيذي ورئيس منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات اجتماعا في مونتريال بكندا في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، بغية تحديد سبل ووسائل تعزيز التنسيق بين أمانتي اتفاقية التنوع البيولوجي والمنتدى، ودعم الاتفاقية لعمل أمانة المنتدى. كما شاركت أمانة الاتفاقية أيضا في الاجتماع الثاني للفريق العامل المعني بتبسيط التقارير عن الغابات التابع للشراكة التعاونية المعنية بالغابات، المعقود في شباط/فبراير ٢٠٠٣.

٦١ - وفي مقرره سادسا/٢٢ رحب مؤتمر الأطراف بتقرير الاجتماع الأول لفريق الخبراء المخصوص المعني بالتنوع البيولوجي وتغير المناخ، المنعقد في هلسنكي في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، ورحب كذلك بتشكيل فريق اتصال مكون من أمناء كل من اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛ وشجع أنشطة الفريق في سبيل تعزيز التكامل والتداؤب بين أنشطة الاتفاقيات في مجال الغابات والنظم البيئية للغابات. وفي آذار/مارس ٢٠٠٣ عقدت الأمانة مناقشات مع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية مكافحة التصحر، خلال الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية، بخصوص الاجتماع المشترك لفريق الاتصال، ونُظم اجتماع للأعضاء الرئيسيين في فريق الخبراء المخصوص المعني بالتنوع البيولوجي وتغير البيئة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. وعقد اجتماع لفريق الاتصال المشترك في بون بألمانيا في ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٣. وفي تموز/يوليه ٢٠٠٣ شاركت أمانة للهيئة الفرعية ورئاستها وعدد من المنسقين الوطنيين لاتفاقية التنوع البيولوجي في حلقة عمل للنظر في التداؤب بين الاتفاقيات الثلاث، نظمته أمانة اتفاقية تغير المناخ. ودرست حلقة العمل الروابط بين التنوع البيولوجي وتغير المناخ، وأبرزت استخدام النهج القائمة على النظام البيئي كإطار للأنشطة التي تسهم في تحقيق أهداف الاتفاقيات الثلاث.

٦٢ - وعقد اجتماع مع أمانة الاتفاقية الدولية لحماية النباتات في مونتريال بكندا يومي ٢٤ و ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣، تم فيه تحديد مجالات الأنشطة المشتركة المحتملة سعيا لتعزيز التداؤب بين اتفاقية حماية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية التابع لها. ونظرا لوجود مجالات اهتمام مشترك، بما فيها الأنواع الغريبة المجتاحة، والكائنات الحية المحورة والأمن البيولوجي، أُعد مشروع مذكرة تعاون.

٦٣ - وكما طلب مؤتمر الأطراف في قراره سادسا/٢٠، قدم الأمين التنفيذي طلبا للحصول على مركز المراقب في اللجنة المعنية بالتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية، واللجنة المعنية بالعوائق التقنية للتجارة، وهما لجنتان تابعتان لمنظمة التجارة العالمية وتقدم من جديد بطلب مماثل للمجلس المعني بالاتفاق المتعلق بجوانب الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة. وشارك الأمين التنفيذي في جلسات إحاطة بشأن الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف نظمتها لجنة التجارة والبيئة وفي دورات عادية لهذه اللجنة، حيث تتمتع الأمانة بمركز المراقب. كما شاركت أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي في بعض اجتماعات الدورات الاستثنائية للجنة التجارة والبيئة بشأن ولاية الدوحة، وذلك بناء على دعوات خاصة. وفي دورة استثنائية ركزت على التعاون بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ومنظمة التجارة العالمية، قدم الأمين التنفيذي اقتراحات محددة ستوفر إطارا للتعاون بين الاتفاقية ومنظمة التجارة العالمية.

وعلاوة على ذلك، اجتمع الأمين التنفيذي بصورة غير رسمية مع أعضاء اللجنة المعنية بالتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية لإطلاعهم على حالة بروتوكول قرطاجنة المعني بالسلامة البيولوجية والتحضير لتنفيذه وعلى برنامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن الأنواع الغريبة المجتاحة. كما اجتمع الأمين التنفيذي مع الأمناء التنفيذيين ورؤساء أجهزة منظمة التجارة العالمية ذات الصلة، وهي: لجنة الزراعة والمجلس المعني بالاتفاق على جوانب الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، ولجنة التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية، كما اجتمع مع نائب الأمين التنفيذي لمنظمة التجارة العالمية، لمناقشة المسائل ذات الاهتمام المشترك. وبناء على طلب من رئيس المجلس المعني بالاتفاق المتعلق بجوانب الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، أعدت الأمانة مذكرة إحاطة للمجلس بشأن أنشطة اتفاقية التنوع البيولوجي ذات الصلة بمراجعة الفقرة ٣(ب) من المادة ٢٧من الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، والعلاقة بين اتفاقية التنوع البيولوجي و الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، وحماية المعارف التقليدية والتراث الشعبي.

٦٤ - وبناء على طلب مؤتمر الأطراف الوارد في الفقرة ٣٦ من القرار سادسا/٦، وقعت مذكرة للتفاهم بين الأمانة والمنظمة العالمية للملكية الفكرية في حزيران/يونيه ٢٠٠٢. وواصلت الأمانة حضور اجتماعات اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الجينية والمعارف التقليدية والتراث الشعبي في المنظمة العالمية للملكية الفكرية، كما واصلت المساهمة في إعداد الوثائق، عند الاقتضاء. كما توفر المنظمة العالمية للملكية الفكرية معلومات لدعم اجتماعات اتفاقية التنوع البيولوجي والمشاركة فيها عند الحاجة.

٦٥ - ووقعت مذكرة للتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة تغطي مجمل العلاقات بين المنظمتين فيما يتصل بعدد من برامج العمل بما فيها التعاون مع أمانة لجنة الموارد الجينية للأغذية والزراعة التي تعمل بصفتها اللجنة المؤقتة للمعاهدة الدولية للموارد الجينية النباتية للأغذية والزراعة، والتعاون مع الاتفاقية الدولية لحماية النباتات فيما يتعلق بالسلامة البيولوجية والأنواع الغريبة المجتاحة، واستعارة موظف للأمانة. وزادت منظمة الأغذية والزراعة من تعاونها في كل المبادرات وبرامج العمل المتعلقة بالمجالات المواضيعية والمسائل العامة في الاتفاقية، واستجابت لدعوة مؤتمر الأطراف إلى تولي زمام بعض المبادرات من قبيل المبادرة الدولية لحفظ المَلَقِحات والمبادرة الدولية للاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي للتربة، وتقوم بأدوار معينة من قبيل تولي رئاسة الشراكة التعاونية بشأن الأحراج.

٦٦ - وفي القرار سادسا/١٩، طلب الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي أن يتشاور مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونيسكو)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة والخبراء وكذلك مع أي مؤسسة أخرى مختصة، وذلك للقيام في جملة أمور برصد وتقييم تنفيذ المبادرة العالمية بشأن الاتصال والتثقيف والتوعية العامة، ولا سيما بشأن مرحلة البدء في برنامج العمل الوارد في مرفق المقرر. واستجابة للقرار سادسا/١٩، أنشأت الأمانة فريق خبراء عاملا استشاريا بشأن المبادرة العالمية المتعلقة بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة شمل ممثلين عن اليونيسكو والمنظمات الأخرى ذات الصلة لإطلاع الفريق على التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل المبادرة العالمية المتعلقة بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة، ولا سيما بشأن مشروع استراتيجية التنفيذ و لإدراج مشورة الخبراء والشركاء الآخرين فيما يتعلق بالأنشطة المقررة على النحو المبين في المرحلة الأولى من المبادرة العالمية بشأن الاتصال والتثقيف والتوعية العامة.

٦٧ - وعلاوة على ذلك، أنشأت الأمانة موقع عمل على شبكة الإنترنت، باعتباره منتدى إلكترونيا لفريق الخبراء الاستشاري للمبادرة العالمية بشأن الاتصال والتثقيف والتوعية العامة (بما فيه منظمة اليونيسكو) لتسهيل عملية استشارية ذات اتجاهين، وتعزيز الاتصال المنتظم واطلاع الأمانة على ردود الفعل، وتبادل التجربة والخبرة وكذا المشاركة في المناقشات ذات الصلة بالمبادرة العالمية بشأن الاتصال والتثقيف والتوعية العامة. وتجري العملية الاستشارية على قدم وساق وستكون النواتج المتولدة عنها بالغة الأهمية في تعزيز جهود الأمانة الرامية إلى الرصد والتقييم المنتظمين لتنفيذ المبادرة العالمية. وستدرج هذه النتائج بما فيها الدور الذي قامت به اليونيسكو وغيرها من الشركاء والخبراء في تقرير المبادرة العالمية بشأن الاتصال والتثقيف والتوعية العامة المزمع تقديمه إلى الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف للنظر فيه.

٦٨ - وفي القرار سادسا/٦، قرر مؤتمر الأطراف أن يقيم ويواصل التعاون مع لجنة الموارد الجينية للأغذية والزراعة بوصفها اللجنة المؤقتة للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الجينية النباتية للأغذية والزراعة، وعند بدء نفاذ المعاهدة مع مجلس إدارتها. و طلب إلى الأمين التنفيذي أن يبدأ التعاون مع أمانة لجنة الموارد الجينية للأغذية والزراعة، ثم مع أمانة المعاهدة الدولية بشأن الموارد الجينية النباتية، عند إنشائها. كما طلب إلى الأمين التنفيذي أن يحيل هذا القرار إلى لجنة الموارد الجينية للأغذية والزراعة. وعملا بالقرار سادسا/٦، وقعت مذكرة للتعاون بين المؤسستين.

٦٩ - وفي الفقرة ٢٤ من القرار سادسا/٥، دعا مؤتمر الأطراف الاتحاد الدولي لحماية الأصناف الجديدة من النباتات واللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الجينية، والمعارف التقليدية والتراث الشعبي والمنظمات الأخرى ذات الصلة إلى أن تدرس، في سياق أعمالها، الآثار الناجمة عن الملكية الفكرية المحددة لتكنولوجيات تقييد استخدام الجينات، ولاسيما بالنسبة إلى المجتمعات الأصلية والمحلية. واستجابة لهذا الطلب، قدم الاتحاد الدولي لحماية الأصناف الجديدة من النباتات إلى الأمين التنفيذي في ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ مذكرة، اعتمدها مجلس الاتحاد الدولي، ويبلغ فيها بموقف الاتحاد من القرار سادسا/٥ لمؤتمر الأطراف المتعلقة بالآثار المحتملة لتكنولوجيات تقييد استخدام الجينات.

٧٠ - وعززت أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي أيضا تعاونها مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. ويعد الفريق العامل المعني بالجوانب الاقتصادية للتنوع البيولوجي في منظمة التعاون والتنمية شريكا رئيسيا في تنفيذ برنامج عمل التدابير التحفيزية. ففي اجتماعات هذا الفريق وخلال فترات ما بين الدورات، قدمت أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي التوجيه وأسهمت في أنشطة الفريق ذات الصلة بتنفيذ برنامج العمل المتعلق بالتدابير التحفيزية. كما أن حلقة العمل الثانية التي نظمتها اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن التدابير التحفيزية في مونتريال، كندا، من ٣ إلى ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، لوضع اقتراحات لتطبيق سبل ووسائل إزالة الحوافز المعاكسة أو التخفيف من حدتها، استفادت من مشاركة ممثل منظمة التعاون والتنمية ومن معرفة وخبرة المنظمة في هذا المجال.

٧١ - وعقدت الأمانة العامة اجتماعا لفريق الاتصال في قرطاجنة، من١٠ إلى ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، وسلسلة من المشاورات الدولية للأطراف ذات المصلحة بغية وضع وتنفيذ الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات، بما في ذلك أهدافها الستة عشر، وفقا للقرار سادسا/٩. وقد أجريت هذه الأنشطة، وفقا للفقرتين ١٤(ب) و١٩ من مرفق القرار ذاته، بتعاون فعلي مع عدد من المبادرات والمنظمات وطائفة واسعة من الجهات الفاعلة بالإضافة إلى الأطراف في الاتفاقية، بما فيها المركز الدولي لحفظ الحدائق النباتية، واتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، و البرنامج العالمي المعني بالأنواع الغازية، المعهد الدولي للموارد الجينية النباتية، والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، ومصرف الألفية للبذور، ومنظمة الحياة النباتية، وحدائق كيو النباتية الملكية بالمملكة المتحدة، و المركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة التابع لبرنامج البيئة، و الصندوق العالمي للطبيعة. ونظمت الأمانة، بالتعاون مع المركز الدولي لحفظ الحدائق النباتية وبالشراكة مع مبادرة ''الاستثمار في الطبيعة'' لمجموعة فولفسبرغ المصرفية، اجتماعا للخبراء في دينغل، بكيري كاونتي، بجمهورية أيرلندا، من ٥ إلى ٧ تشرين الأول/

أكتوبر ٢٠٠٣، لإعداد المشورة، بشأن رسم الأهداف الوطنية، ووضع أهداف فرعية ومقاييس لكل هدف، وتحديد بيانات أساسية ومؤشرات لرصد التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف بحلول عام ٢٠١٠، وتطوير عناصر إقليمية، واستحداث آلية تنسيق مرنة، وسبل ووسائل في إطار برامج عمل اللجنة المواضيعية والشاملة، لتعزيز تنفيذ الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات، ولرصد وتقييم التقدم المحرز.

٧٢ - ووفقا للقرارين خامسا/١٩ و خامسا/٢٠، شاركت الأمانة في مشروع بشأن مواءمة شروط الإبلاغ المنصوص عليها في الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي التي تشمل اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، و اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، واتفاقية الأراضي الرطبة، اتفاقية حماية التراث الحضاري والطبيعي العالمي (اتفاقية التراث العالمي)، وواصلت وضع برامج عمل مشتركة لتنفيذ نظام إبلاغ أكثر مواءمة. وشاركت اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض في عدد من الاجتماعات التي نظمتها الأمانة وساهمت بالتالي في إعداد مبادئ عملية، ومبادئ تنفيذية وصكوك ذات صلة بالاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي لحلقة العمل الرابعة بشأن الاستخدام المستدام، المعقودة في أديس أبابا، من ٦ إلى ٨ أيار/مايو ٢٠٠٣، والنظر في سبل تحقيق هدف تقليل معدل خسائر التنوع البيولوجي تقليلا كبيرا بحلول عام ٢٠١٠ (اجتماع ٢٠١٠ : تحدي التنوع البيولوجي العالمي المعقود في لندن، من ٢١ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣). كما دعيت أمانة اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض للمشاركة في فريق الاتصال المعني بالموارد الحرجية من غير الأخشاب بما فيها بصفة خاصة لحوم الحيوانات البرية. وتجري في الوقت الراهن في اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة مناقشة سبل إدراج الأنواع المهاجرة في استراتيجيات التنوع البيولوجي الوطنية وخطط عملها. وتواصل تنفيذ خطة العمل المشتركة الثالثة (٢٠٠٢-٢٠٠٦) لاتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأراضي الرطبة وذلك من خلال الأنشطة المتعلقة بالمبادرة المشتركة المتعلقة بأحواض الأنهار، وتوحيد معايير النظم الإيكولوجية المائية الداخلية وتصنيفها بين اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأراضي الرطبة، وتقييم النظم الإيكولوجية المائية الداخلية وكذا مؤشرات التنوع البيولوجي وتقييم أثره. وتجري مناقشة مذكرة للتعاون مع اتفاقية التراث العالمي بغية تعزيز التعاون في المناطق المحمية.

٧٣ - ووقعت مذكرة للتعاون في ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٢ بين الأمانة و المركز الدولي لحفظ الحدائق النباتية للمساعدة في التنسيق ودعم تطوير وتنفيذ القرار سادسا/٩ لمؤتمر الأطراف بشأن الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات. وشرع الموظف المعار للأمانة، والمقيم في

نيروبي، كينيا، في ممارسة مهامه في ١ آب/أغسطس ٢٠٠٣ لفترة أولى مدتها سنة واحدة قابلة للتمديد لفترة سنة إضافية.

٧٤ - وتمشيا مع مذكرة التفاهم مع معهد الطاقة في البلدان الناطقة باللغة الفرنسية، شاركت الأمانة في مشاورة بشأن التضافر بين مراكز التنسيق الوطنية للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف في البلدان الفرنسية الناطقة بالفرنسية، نظمها المعهد، تحت إشراف وزارة إعداد التراب الوطني والإسكان والبيئة بالمغرب.

رابعا- النتائج والتوصيات

٧٥ - قد ترغب الجمعية العامة، في دورتها الثامنة والخمسين، في القيام، في جملة أمور، بما يلي:

(أ) أن تحيط علما بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي كما قدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين؛

(ب) أن تحيط علما بمساهمة اتفاقية التنوع البيولوجي في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وفي نتائج مؤتمر القمة فيما يتعلق بدور الاتفاقية في تحقيق التنمية المستدامة؛

(ج) أن تذكر بالالتزام بالتفاوض، في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، ومع مراعاة مبادئ بون التوجيهية، بشأن نظام دولي لتعزيز وضمان التوزيع العادل والمنصف للمنافع المستمدة من استخدام الموارد الجينية وتكرر دعوتها إلى مؤتمر الأطراف باتخاذ التدابير الملائمة في هذا الصدد؛

(د) أن تحيط علما أيضا بنتائج الاجتماع المفتوح فيما بين الدورات بشأن برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف إلى غاية ٢٠١٠ الذي عقد في مونتريال، كندا، من ١٧ إلى ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٣ وكذا الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية المعنية بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية المعقود في مونتريال، كندا، من ١٠ إلى ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٣؛

(هـ) أن تحيط علما كذلك، باجتماع ”٢٠١٠: تحدي التنوع البيولوجي العالمي“ المعقود في لندن من ٢١ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣؛

(و) أن ترحب ببدء نفاذ بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة البيولوجية لاتفاقية التنوع البيولوجي وتحث كذلك الأطراف في الاتفاقية التي لم تصدق على البروتوكول أو تنضم إليه أن تفعل في أقرب وقت ممكن؛

(ز) أن تدعو الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي إلى مواصلة تقديم تقارير إلى الجمعية العامة عن العمل الجاري بشأن الاتفاقية.

حواشي

(١) مجموعة المعاهدات *Treaty Series*، المجلد ١٧٦٠، رقم ٣٠٦١٩.

(٢) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس – ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع *E.03.II.A.1* والتصويب).

(٣) انظر UNEP/CBD/ExCOP/1/3 وCorr.1، الجزء الثاني، المرفق.

(٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، المجلد الأول: القرارات التي اعتمدها المؤتمر، القرار الأول، المرفق الثالث.

(٥) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة... الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٦) مبادئ بون التوجيهية بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للفوائد الناشئة عن استخدامها (القرار سادسا/٢٤ لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي).

(٧) انظر: قانون البحار: النص الرسمي لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاق تنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ مع فهرس ومقتطفات من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.97.V.10).

(٨) الاجتماع المتعلق بمسألة التنوع البيولوجي بعد جوهانسبرغ: الدور الحاسم لخدمات التنوع البيولوجي والنظام الإيكولوجي في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، المعقود في لندن، في آذار/مارس ٢٠٠٣، والذي شكل جزء من الجهود الرامية إلى تقديم مساهمة مباشرة في الاجتماع المعقود في لندن، في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣، بشأن اعتبار عام ٢٠١٠: نقطة تحد عالمي في مجال التنوع البيولوجي.

(٩) مجموعة المعاهدات Treaty Series، المجلد ١٧٧١، رقم ٣٠٨٢٢.

(١٠) مجموعة المعاهدات Treaty Series، المجلد ١٩٥٤، رقم ٣٣٤٨٠.

(١١) E/CN.17/2003/BP.2.